



2015 ماي 07

من وزير المالية
إلى

0751

السيد

الموضوع: حول كراء تجهيزات ومعدات وعقارات.
المرجع: مكتوبكم بتاريخ 07 ماي 2015.

وبعد، لقد تضمن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن شركة
صناعية مصدرة كلياً ناشطة في قطاع صناعة المكونات الالكترونية تم إحداثها خلال
سنة 2015 وقامت بإبرام عقد كراء تجهيزات ومعدات وعقارات راجعة بالملكية لشركة
شركة صناعية مصدرة كلياً وأن مدة العقد حددت مبدئياً بـ 6 أشهر إلى حين
إتمام إجراءات التفويت في هذه الأخيرة وتطلبون إيضاحات حول الموضوع.

وجواباً، يشرفني إحاطتكم علماً بأنه طبقاً لأحكام الفقرة الفرعية 2 من الفقرة IV
من الفصل 9 من مجلة الأداء على القيمة المضافة يتعين على الخاضعين للأداء عند
الإحالة أو المساهمة في شركة أو تغيير وجهة استعمال الممتلكات، وفي حالة توقيف
النشاط أو العدول عن صفة خاضع للأداء، القيام بدفع مبلغ يساوي مبلغ الأداء على
القيمة المضافة المطروح أو الذي كان من الواجب دفعه أو الذي قد يكون حصل بشأنه
إسترجاع، منقوصاً بالخمس عن كل سنة مدنية أو جزء من سنة مدنية حصل فيها
الإحتفاظ إذا كان الأمر يتعلق بأدوات تجهيز أو بمعدات، وبالعشر عن كل سنة مدنية أو
جزء من سنة مدنية إذا كان الأمر يتعلق بالبنائات.

هذا، وباعتبار أن شركة مؤسسة مصدرة كلياً قامت بكراء التجهيزات
والمعدات والعقارات الراجعة بالملكية لشركة فإنها تنتفع بنظام توقيف العمل
بالأداء على القيمة المضافة بعنوان معينات الكراء كما أن هذه الأخيرة تكون غير
مطلبة بالقيام بالتعديلات المذكورة أعلاه في مادة الأداء على القيمة المضافة عند إتمام
عملية التفويت وذلك شريطة أن تكون مؤسستكم متحصلة على شهادة في توقيف العمل
بالأداءات والمعالييم الموظفة على رقم المعاملات.

وتقبلوا فائق عبارات التقدير.

والسلام

نسخة توجه للإعلام إلى السيد رئيس المركز الجهوي لمراقبة الأداءات وإرجائه. مع تحيين الواجبات الجبائية
لشركة (طبقاً للقانون العام وإخضاعها للضريبة على الشركات بعنوان
الأرباح المتأتية من عملية كراء العقارات والتجهيزات والمعدات وكذلك القيمة الزائدة المتأتية من عملية التفويت
في الأصل التجاري والعقارات المبنية وغير المبنية التي هي على ملكها في صورة إتمام عملية البيع.

نسخة توجه للإعلام إلى السيدة المديرية العامة للدراسات والتشريع الجبائي.